

او دع عند رجل عبيد او اذن له ان يوجره فقصه  
 من المشرك ثم توفي المودع الاذن في الاجارة فبالرؤية  
 مطالبة على المودع الوكيل في الاجارة **الحديث**  
 اذا افضت من المشرك فلا مطالبة عليه ولا يجر المودع  
 المادون له في الاجارة الا المدين ولا ضمان على الامين  
**مسئل** في رجل اعطى الفاتحة وعجز عن تعليمها  
 وعن تعلم شي من القرآن ومن الذكر فدرها واستمر  
 يصلي بغير قراءة زمانا طويلا ثم قدر على تعلمها وتعلمها  
 بها يجب عليه اعادة ما صلى بغير قراءة في حال مجرده  
 عن العمل في رجل ولا يدري ما فرض الوضوء من  
 الستة فهل يصح **اجاب** لا يجب عليه اعادة ما صلى  
 بل قراءة حال المجز اذا كان يقف بقدر قراءة الفاتحة  
 فالترويض وصنوه اذا اعتقد ان افعاله فهو من الوضوء  
 وضواؤه لبعض سنة فلم يعتد ما هو فرض سنة ولا  
 يصح اعتقاده الستة **مسئل** في رجل ارثى  
 ثم وجده ضربا مبرحا بلينا صولنا بسوط ثم  
 وضع الحد يد في عنقه واستمر يمضي به في اسواق  
 مدة شهر فمات بجور سيده ذلك واذا اشرف من سيده  
 شيئا قبل يعثره على قدمه ما يجتاز ام يصير به ضربا مبرحا  
 وهل ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يجزى  
 المسلم الا يضرب فوق عشرة ايام في حدود الله **الحديث**  
 التغرية

التغرية يبرحق من حقوق العباد وغير المولي بملك اقامته  
 كالمولي في عيده والزواج في زوجته فملكه في التغرية  
 دون اقامة الحد فاذا ابق العبد من مولاه فله عليه  
 فله صبه الي تسعة وثلاثين سوطا تحرم الزيادة  
 على ذلك اذا مات ومنع الحد يد في العتوق قال المتأخرون  
 لا يترتب في زماننا وقال المتقدمون لا يكره ولا يكره  
 ان يعقد وفي شرح الطحاوي ولا بأس بالقتل ايضا اذا  
 خيف الا باق ولا يشر له ان يضرب عيما تقبلاه وان كان  
 يتجر به وب ما ذكر لا يصلح الي تسعة وثلاثين  
 وان عني فهو اخصر اما الحديث ففي شرح المفردات  
 اجاب اصحابنا عنه وبعض المتأخرون **مسئل**  
 ما تعريف الوقف وهل المملوك يزول بالقتل وهل  
 يقين المولي شرط مع الاقرار وهل اوقفه على جهة  
 مشقة صحيح وهل يجوز وقف المنقول ثقا للفقير  
 او ما جري به حاله بين الناس وهل اوقف على اولاده  
 يصير ملكا وهل اذا اشتراط الواقف العار في وقفه  
 للموتى ذلك وهل اذا كان الفقير بعد للمساكين  
 تكون ثماره حرام وهل يجوز قسمة الوقف بين مستحقية  
 وفي جعل الفلحة على النفس صحيح وكذا الولاية وهل  
 اذا حصل للوقف حيا من مفاوئقه يسترد له به غيره  
 وهل اذا ابي مسجد امتي يزول ملكه عنه وهل اذا خرب

King Saud University

Copyright © King Saud University